٧/٥٦١

جامعة أسيوط
كلية الحقوق
الدراسات العليا
قسم القانون العام

الإحالة للمحاكمة التأديبية
كوجه من
أوجه التصرف في التحقيق

رسالة لنيل درجة الدكتوراة في الحقوق

مقدمة من الباحث

أيمن فتحي محمد عبدالنظير

لجنة الحكم والمناقشة

الأستاذ الدكتور/ السيد خليل أحمد هيكل — **مشرفاً ورئيساً**
أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط

الأستاذ الدكتور/ثروت عبد العال أحمد — **مشرفاً وعضواً**
أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط
وعميد كلية الحقوق جامعة جنوب الوادي

الأستاذ الدكتور/ شعبان أحمد رمضان — **عضواً**
أستاذ القانون العام المساعد بكلية الحقوق جامعة أسيوط

الأستاذ الدكتور/ صافي أحمد قاسم — **عضواً**
أستاذ القانون العام المساعد ووكيل كلية الحقوق جامعة أسوان

٢٠١٧

٧/٥٦١
٤٤٢٦
جرد ٢٠١٨
107-01324
شاشة التسجيل

جامعة أسيوط
كلية الحقوق
الدراسات العليا
قسم القانون العام

الإحالة للمحاكمة التأديبية
كوجه من
أوجه التصرف في التحقيق

رسالة لنيل درجة الدكتوراة في الحقوق

مقدمة من الباحث

أيمن فتحي محمد عبدالنظير

لجنة الحكم والمناقشة

الأستاذ الدكتور/ السيد خليل أحمد هيكل — **مشرفاً ورئيساً**

أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط

الأستاذ الدكتور/ثروت عبد العال أحمد

أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط

وعميد كلية الحقوق جامعة جنوب الوادي — **مشرفاً وعضواً**

الأستاذ الدكتور/ شعبان أحمد رمضان — **عضواً**

أستاذ القانون العام المساعد بكلية الحقوق جامعة أسيوط

الأستاذ الدكتور/ صافي أحمد قاسم — **عضواً**

أستاذ القانون العام المساعد ووكيل كلية الحقوق جامعة أسوان

٢٠١٧

شُكْر وتَقْدِير

يقول تبارك وتعالى"فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُواْ لِي وَلاَ تَكْفُرُونِ ﴿ ١٥٢ ﴾" [١] ، ويقول أيضاً عز مَنْ قال" رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴿ ١٩ ﴾"[٢]

إنَّ خير ما استهل به حديثي شكري لله عز وجل فله الحَمْد سبحانه وتعالى أنْ هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أنْ هدانا الله ، وله الحَمْد أنْ أعانني بحولِه وقوتِه على إنجاز هذا العمل المتواضع الذي بذلتُ فيه ما استطعت مِنْ جهد ، والصلاة والسلام عَلَى أشرف الخلق وخاتم الأنبياء والمرسلين سَيِّدنا مُحَمَّد – عَبْد الله ورسوله وصفيه مِنْ خلقِه وحبيبه المعلم الأول والمربي الأفضل الذي عَلَّمَنا بقوله "لا يشكر الله مَنْ لا يشكر الناس" ، وإقتداء بهديه صلى الله عليه وسلم وعَلَى آله وصحبه أجمعين ومَنْ تَبِعَهُم بإحسان إلى يوم الدين فإنني أتوجه بالشكر والعرفان إلى كل مِنْ:

أستَاذَي الأستاذ القدير والعالم الجليل الدكتور/**السيد خليل أحمد هيكل** - أستاذ القانون العام بكلية الحقوق / جامعة أسيوط علم مِنْ أعلام القانون العام ورائد مِنْ رواده الكرام في العالم العربي ، وذلك على تفضله بالموافقة وقبول الإشراف على هذه الرسالة وتفضله باقتراح عنوانها وسبر أغوارها ، فبارك الله له في عُمْرِه وعِلْمِه وعطائه وجزاه عني وعن الباحثين وعن آلاف الذين تتلمذوا على يديه خير الجزاء.

ومِنْ دواعي العرفان بالفضل أنْ أتقدم بالشكر للأستاذ الدكتور/**ثروت عبدالعال أحمد** - أستاذ ورئيس قسم القانون العام بجامعة أسيوط وعميد كلية الحقوق جامعة جنوب الوادي ، وذلك على تفضله بالموافقة وقبول الإشراف على هذه الرسالة ، فبارك الله فيه وزاده علماً فوق علم .

كما أتقدم بخالص الشكر للأستاذ الدكتور/**شعبان أحمد رمضان** – أستاذ مساعد القانون العام بكلية الحقوق / جامعة أسيوط ، على تفضل سيادته بالموافقة على الاشتراك في لجنة مناقشة الرسالة ، واقتطاع جزء مِنْ وقته الثمين لهذا الأمر.

---

[١] الآية ١٥٢ من سورة البقرة

[٢] من الآية ١٩ من سورة النمل

كما يطيب لي أنْ أتوجه بالشكر للأستاذ الدكتور/**صافي أحمد قاسم**- أستاذ مساعد القانون العام ووكيل كلية الحقوق جامعة أسوان ، على تفضل سيادته بالموافقة على الاشتراك في لجنة مناقشة الرسالة ، واقتطاع جزء مِنْ وقته الثمين لهذا الأمر .

- كما أتقدم بخالص شكري وتقديري إلى كل مَنْ قَدَّمَ لي يد العون وكل قلب مخلص ويد كريمة ولسان صادق وقف معي ولو بخالص الأماني وبركة الدعاء ، جزى الله الجميع عنى خير الجزاء.

الباحث

المقدمة

تُعْتَبَرُ الوظيفة العامة شرياناً حيوياً لتحقيق أهداف الدولة في شتى مناحي الحياة ، ومِنْ هنا فإنَّ الارتباط وثيق بين قيام الموظف العام على أداء عمله وبين بلوغ الأهداف المرجوة فالموظف العام مرآة الدولة فإذا صَلَحَ صَلَحَتْ الدولة وإذا فَسَدَ فَسَدَتْ الدولة[١]، وقد تَغَيَّرَتْ النظرة إلى الوظيفة العامة فبعد أنْ كانت سلطة وامتيازاً يتولاها أبناء الطبقة الارستقراطية في المجتمع[٢]، أَصْبَحَتْ حقاً وواجباً للمواطنين تنص عليه الدساتير في صلبها وأضحى عُمَّال الإدارة بالملايين ويعتمدون على ما يتقاضونه مِنْ الدولة مِنْ مرتبات[٣].

وفي ظل هذه الأهمية المتنامية للوظيفة العامة اهتمت الدول بتنظيم الجهاز الإداري وإصلاحه وتنميته، ومِنْ مظاهر هذا الإصلاح العمل على إيجاد نظام تأديبي يَكْفُل إقامة التوازن بين منطق الفاعلية التي يجب أنْ يتصف بها التأديب حتى يحقق أغراضه في الردع وانتظام سير العمل بانتظام واضطراد ، وبين منطق الضمان الذي يجب أنْ يتوافر للعامل المتهم في كافة مراحل التأديب ، ولا شك أنَّ نجاح النظام التأديبي يتوقف إلى حد كبير على مدى توفيق المشرع بين هذين الاعتبارين ، وإنْ كان لا يفوتنا أنْ نشير إلى أنَّ هناك ارتباط وثيق بين تأديب العاملين وبين قيم المجتمع الدينية والأخلاقية فمتى تمسك العامل بتلك القيم زَادَ حرصه بوازع مِنْ النفس والضمير على أداء واجبات وظيفته على النحو المطلوب ، وعلى العكس مِنْ ذلك فإنَّ العامل الذي يتنكر لمبادئ الدين والأخلاق يكون أكثر جُرْأة على مخالفة قواعد الوظيفة التي يشغلها وهو في حالة احترامه لبعض هذه القواعد ، فإنَّ هذا الاحترام لا يكون نابعاً مِنْ الضمير وإنَّما خوفاً مِنْ الوقوع تحت طائلة العقاب التأديبي[٤].

ورغم ما يَتَمَيَّزُ به العصر الحالي مِنْ غزارة المعلومات العامة للكتاب والباحثين في مجال التأديب وهذا التيار المتدفق لا نُجَاوِز الحقيقة إنْ قلنا إنَّه شمل تقريباً كل الجوانب العامة الموضوعية والإجرائية للتأديب ، إلا أنه قد لاحظنا نُدْرَة إنْ لم يَكُنْ انعدام المؤلفات المتخصصة المتعلقة بجانب

---

[1])د/رمضان مُحَمَّد بطيخ- المسئولية التأديبية لعمال الحكومة والقطاع العام وقطاع الأعمال العام فقهاً وقضاء- الناشر دار النهضة العربية سنة١٩٩٩ ص٥،د/عصمت عبد الله الشيخ- الإحالة إلى التحقيق في النظام التأديبي الوظيفي- الناشر دار النهضة العربية بدون ذكر سنة الطبع ص٥

[2])د/سليمان مُحَمَّد الطماوي- ضمانات الموظفين بين النظرية والتطبيق- مجلة العلوم الإدارية العدد الأول ١٩٦٩ص ٣٧٣ ، ولسيادته أيضاً قضاء التأديب- طبعة ١٩٨٧ص١

-Rosanvalon(p) ; L' etat en france a nos Jours, paris,1990.p.35
-olivier Dord;droit de la fonction Publique,l ére édition collection thémes droit,2007.p21 éts

[3])د/سليمان مُحَمَّد الطماوي- قضاء التأديب- طبعة ١٩٨٧ص ١٦،١٧

[4])د/سليمان مُحَمَّد الطماوي- قضاء التأديب- طبعة ١٩٩٥ص ٣٦ وما يليها ، د/محمود أبو السعود حبيب- القضاء الإداري (مجلس الدولة ، قضاء التأديب)- طبعة ١٩٩٩ بدون ذكر اسم الناشر ص ٨٩

الفهـرس

الموضوع	الصفحة
شكر وتقدير	١
مقدمة	٣
أهمية البحث	٤
منهج البحث وطريقته	٥
خطة البحث	٦
الباب الأول *الإحالة إلى المحاكمة التاديبية*	٨
الفصل الأول:- ماهية الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٠
المبحث الأول:-ماهية الإحالة إلى المحاكمة التأديبية في الفقه والقضاء	١١
المبحث الثاني:طبيعة قرار الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٣
أولاً:-اتجاه الفقه بشأن طبيعة قرار الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٣
ثانياً:-اتجاه القضاء بشأن طبيعة قرار الإحالة إلى المحاكمة التأديبية أو مجالس التأديب	١٥
المبحث الثالث:- الجهة التي يحال إليها قرار الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٧
المبحث الرابع:البيانات التي يشتمل عليها قرار الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٢١
المطلب الأول:العناصر الموضوعية لقرار الإحالة	٢٣
المطلب الثاني:العناصر الشكلية لقرار الإحالة	٢٥
الفصل الثاني:الشروط اللازم توافرها لصحة قرار الإحالة	٢٨
المبحث الأول:- صدور قرار الإحالة للمحاكمة من سلطة مختصة	٢٩
المطلب الأول:- الإحالة بناءً على إرادة النيابة الإدارية	٣١
المطلب الثاني:- الإحالة بناءً على طلب الجهاز المركزي للمحاسبات	٣٣
المطلب الثالث:- الإحالة بناءً على إرادة الجهة الإدارية	٣٧
الفرع الأول:- سلطة الإحالة للمحاكمة التأديبية في النظام الوظيفى العام	٣٧
الغصن الأول:- سلطة الإحالة للمحاكمة التأديبية في جهات العمل الاصلية	٣٨

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
أولاً:- السلطات المختصة بإحالة العاملين المدنيين للمحاكمة التأديبية	٣٨
١-السلطة المختصة بالإحالة في العصر الحديث	٣٨
٢- السلطات المختصة بالإحالة إلى المحاكمة التأديبية في ظل القانون ٤٧لسنة ١٩٧٨وقانوني الخدمة المدنية رقم ١٨لسنة ٢٠١٥ ، ورقم ٨١ لسنة٢٠١٦	٣٩
ثانياً:السلطات المختصة بإحالة العاملين بالقطاع العام للمحاكمة التأديبية	٣٩
١- السلطات المختصة بالإحالة إلى المحاكمة التأديبية في ظل القانون ٤٨لسنة ١٩٧٨	٣٩
٢- السلطات المختصة بالإحالة إلى المحاكمة التأديبية بعد صدور القانون ٢٠٣لسنة ١٩٩١	٤٠
الغصن الثاني:- السلطة المختصة بإحالة للمحاكمة التأديبية في غير جهات العمل الاصلية	٤١
أولاً:- الجهات المختصة بالإحالة إلى المحاكمة التأديبية بالنسبة للعاملين الخاضعين للقانون ٤٧لسنة ١٩٧٨وقانوني الخدمة المدنية رقم ١٨لسنة ٢٠١٥ ، ورقم ٨١ لسنة٢٠١٦	٤١
ثانياً:- السلطات المختصة بتأديب المعار في بعض الكادرات الخاصة	٤١
الفرع الثاني:- السلطة المختصة بالإحالة للمحاكمة التأديبية في بعض الكادرات الخاصة	٤٣
الغصن الأول:- السلطات المختصة بإحالة أعضاء الهيئات القضائية للتأديب	٤٣
أولا:- السلطة المختصة بإحالة القضاة وأعضاء النيابة العامة للتأديب	٤٣
ثانياً:- السلطة المختصة بإحالة أعضاء النيابة الإدارية للتأديب	٤٤
ثالثاً:- السلطة المختصة بإحالة أعضاء مجلس الدولة للتأديب	٤٥
رابعاً:- السلطة المختصة بإحالة أعضاء هيئة قضايا الدولة للتأديب	٤٥
خامساً:- السلطة المختصة بإحالة أعضاء المحكمة الدستورية العليا للتأديب	٤٦
الغصن الثاني:- الجهات المختصة بالإحالة لغير أعضاء الهيئات القضائية	٤٧
أولاً:- السلطة المختصة بإحالة أعضاء هيئة التدريس للمحاكمة التأديبية	٤٧
ثانياً:- السلطة المختصة بإحالة ضباط الشرطة للمحاكمة التأديبية	٤٧
ثالثاً:- السلطة المختصة بإحالة العاملين بالمحاكم والنيابات للمحاكمة التأديبية	٤٨

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
رابعاً:السلطة المختصة بإحالة أعضاء السلك الدبلوماسي والقنصلي للمحاكمة التأديبية	٤٨
خامساً:- السلطة المختصة بإحالة أعضاء الجهاز المركزي للمحاسبات للمحاكمة التأديبية	٤٩
سادساً:- السلطة المختصة بإحالة أعضاء الإدارات القانونية بالمؤسسات العامة والهيئات العامة والوحدات التابعة لها للمحاكمة التأديبية	٤٩
سابعاً:- السلطة المختصة بإحالة أعضاء المخابرات العامة للمحاكمة التأديبية	٥٠
ثامناً:- السلطة المختصة بإحالة أعضاء الرقابة الإدارية للمحاكمة التأديبية	٥١
تاسعاً:- الجهات المختصة بإحالة رؤساء الجامعات ونوابهم وأمين المجلس الأعلى للجامعات للمحاكمة التأديبية	٥١
عاشراً:- السلطات المختصة إحالة الأساتذة المتفرغين والمتعاقدين والزائرين للمحاكمة التأديبية	٥٢
الحادي عشر:- الجهات المختصة بإحالة العاملين بجامعة الدول العربية للمحاكمة التأديبية	٥٣
الثاني عشر:- الجهات المختصة بإحالة المأذونين إلى المحاكمة التأديبية	٥٣
الثالث عشر:- الجهات المختصة بإحالة المحامين إلى المحاكمة التأديبية	٥٣
الرابع عشر:- الجهات المختصة بإحالة ضباط القوات المسلحة للمحاكمة التأديبية	٥٣
الخامس عشر:- الجهات المختصة بإحالة أعضاء تدريس جامعة الأزهر للحاكمة التأديبية	٥٤
السادس عشر:- الجهات المختصة بإحالة العاملين بالجامعات من غير أعضاء هيئة التدريس للمحاكمة التأديبية	٥٤
السابع عشر:- السلطات المختصة بإحالة الخبراء إلى المحاكمة التأديبية	٥٥
الثامن عشر:- السلطات المختصة بإحالة موظفي الأمم المتحدة للتأديب	٥٥
المطلب الرابع:- إقامة الدعوى التأديبية على غير من قدموا للمحاكمة عن طريق تصدى المحكمة التأديبية	٥٦
المبحث الثاني:- يُشْتَرَط عدم وجود خصومة بين مصدر قرار الإحالة والمحال إلى المحاكمة التأديبية	٥٩
المبحث الثالث:- كفاية الأدلة لترجيح إدانة المتهم	٦١
المبحث الرابع:- عدم انحسار الصفة الوظيفية عن العامل	٦٣
المبحث الخامس:- عدم سبق مجازاة المحال إلى المحاكمة التأديبية عن نفس الواقعة قبل إحالته للمحاكمة	٦٥

الموضوع	الصفحة
المبحث السادس:- صدور قرار الإحالة إلى المحاكمة التأديبية خلال المواعيد التي نص عليها المشرع	٦٨
أولاً:- طبيعة ميعاد إقامة الدعوى التأديبية بالنسبة للنيابة الإدارية	٦٨
ثانياً:- طبيعة ميعاد إقامة الدعوى التأديبية بالنسبة للجهة الإدارية	٧٠
ثالثاً:- طبيعة ميعاد إقامة الدعوى التأديبية بالنسبة لرئيس الجهاز المركزى للمحاسبات	٧٠
المبحث السابع:- صدور قرار الإحالة إلى المحاكمة التأديبية في دعوى من الجائز تحريكها والسير فيها	٧٢
المطلب الأول:- الموانع المؤقتة لإقامة الدعوى التأديبية	٧٣
الفرع الأول:- الحالات التي تتطلب صدور إذن أو قرار خاص من جهة ذات علاقة	٧٣
أولاً:- الحصانة البرلمانية والإجراءات التأديبية	٧٣
ثانياً:- الحصانة الإدارية	٧٤
أ- إخطار الاتحاد العام لنقابات العمال	٧٤
ب- موافقة السلطة المختصة بالقطاع العام	٧٤
ج- موافقة السلطة المختصة على احالة مديرى وأعضاء الادارات القانونية بالهيئات والمؤسسات العامة والوحدات التابعة لها إلى المحاكمة التأديبية	٧٤
ثالثاً:- الحصانة القضائية	٧٥
الفرع الثاني:- حصول عاهة عقلية طارئة للمتهم بعد ارتكابه الجريمة	٧٥
المطلب الثاني:- الموانع الدائمة لإقامة الدعوى التأديبية	٧٦
الفرع الأول:- أن يتحقق للجانى عذر من الأعذار المعفية من العقاب أو سبب إباحة أو سبب لامتناع المسئولية	٧٦
أولاً:- إصابة الموظف بالجنون أو بعاهة عقلية	٧٦
ثانياً:- قيام الموظف بأداء الواجب	٧٧
ثالثاً:- الغيبوبة الناشئة عن سكر غير اختياري	٧٨
رابعاً:- الإكراه	٧٨
خامساً:- الظروف الاستثنائية	٧٨

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
سادساً:- أمر الرئيس للمرؤوس	٧٩
الفرع الثاني:- أن تكون الدعوى التأديبية قد انقضت لسبب من الأسباب	٧٩
الغصن الأول:- الأسباب الطبيعية لانقضاء الدعوى التأديبية	٨٠
أولاً:- حفظ التحقيق	٨٠
أ-الحفظ المؤقت	٨٠
ب-الحفظ القطعي	٨١
ثانياً:- صدور حكم في الدعوى التأديبية	٨٤
الغصن الثاني:- الأسباب غير الطبيعية لانقضاء الدعوى التأديبية	٨٤
أولاً:- الأسباب الإجرائية لانقضاء الدعوى بصفة مبتسرة	٨٥
ثانياً:- الأسباب الموضوعية لانقضاء الخصومة انقضاءً مبتسراً	٨٩
أ-انقضاء الخصوم بغير إرادة الخصوم	٨٩
ب-انقضاء الدعوى التأديبية بإرادة الخصوم	٩٢
١ -العفو الشامل	٩٢
٢ -الفصل بغير الطريق التأديبي	٩٣
الفصل الثالث:- حجية قرار الإحالة إلى المحاكمة التأديبية ومدى تقيد المحكمة التأديبية به	٩٧
المبحث الأول:- حجية قرار الإحالة إلى المحكمة التأديبية	٩٨
المطلب الأول:- الوسائل التي تلجأ إليها المحكمة في تحقيق الدعوى	١٠٠
الفرع الأول:- الاستجواب	١٠١
أولاً:- ماهية الاستجواب	١٠١
ثانياً:- تمييز الاستجواب عن غيره مما قد يختلط به	١٠٢
ثالثاً:- طبيعة الاستجواب	١٠٢
رابعاً:- ضمانات الاستجواب	١٠٢
الفرع الثاني:- استدعاء الشهود	١٠٣

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
الغصن الأول:ماهية الشهادة والشروط الواجب توافرها في الشاهد ومَنْ يجوز لهم الامتناع عن الشهادة	١٠٥
أولاً:- ماهية الشهادة	١٠٥
ثانياً:- الشروط الواجب توافرها في الشاهد	١٠٥
ثالثاً:- من يجوز لهم الامتناع عن الشهادة	١٠٦
الغصن الثاني:- كيفية أداء الشهادة ومدى التزام الشاهد بأداء اليمين ومدى جواز رده وكيفية مواجهة امتناع الشاهد عن الحضور أو الإدلاء بشهادته	١٠٧
أولاً:- كيفية أداء الشهادة	١٠٧
ثانياً:- مدى التزام الشاهد بأداء اليمين ومدى جواز رده	١٠٨
ثالثاً:- كيفية مواجهة امتناع الشاهد عن الحضور أو الإدلاء بشهادته	١٠٨
الغصن الثالث:- واجب المحكمة في سماع الشهود وقيمة الشهادة في الاثبات	١٠٩
أولاً:- واجب المحكمة في سماع الشهود	١٠٩
ثانياً:- قيمة الشهادة في الاثبات	١٠٩
الفرع الثالث:- الاستعانة بالخبرة	١١٠
الغصن الأول:ماهية الخبرة والنطاق الموضوعى لأعمال الخبرة والقواعد التي تحكم عمل الخبراء	١١١
أولاً:- ماهية الخبرة	١١١
ثانياً:- النطاق الموضوعى لأعمال الخبرة	١١٢
ثالثاً:- القواعد التي تحكم عمل الخبراء	١١٢
الغصن الثاني:- مدى إمكانية رد الخبير من عدمه ومدى جواز استعانة المتهم بخبير استشارى ومدى التزام المحكمة بما ينتهي إليه رأي الخبير	١١٣
أولاً:- مدى إمكانية رد الخبير من عدمه	١١٣
ثانياً:- بيان مدى جواز استعانة المتهم بخبير استشاري	١١٤
ثالثاً:- مدى التزام سلطة المحكمة بما ينتهى إليه رأي الخبير	١١٤
الفرع الرابع:- المعاينة	١١٤
المطلب الثاني:- حرية المحكمة في تكوين اقتناعها	١١٧

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
المبحث الثاني:مدى تقيد المحكمة بحدود تقرير الإحالة	١٢١
المطلب الأول:- مفهوم قاعدة تقيد المحكمة بوقائع الدعوى والحكمة منها وأساسها والواقع التي تتقيد بها المحكمة	١٢٣
أولاً:- مفهوم قاعدة تقيد المحكمة بوقائع الدعوى	١٢٣
ثانياً:- الحكمة من قاعدة تقيد المحكمة بقرار الاتهام	١٢٣
ثالثاً:- أساس قاعدة تقيد المحكمة بوقائع الدعوى	١٢٣
رابعاً:- الوقائع التي تتقيد بها المحكمة	١٢٤
المطلب الثاني:- مالايتعارض مع قاعدة تقيد المحكمة بوقائع الدعوى وأشخاصها	١٢٥
الفرع الأول:- سلطة المحكمة في تغيير الوصف القانوني	١٢٥
الفرع الثاني:- سلطة المحكمة في تعديل الاتهام	١٢٦
الفرع الثالث:- سلطة المحكمة في التصدي لوقائع لم ترد بقرار الإحالة	١٢٩
الفرع الرابع:- سلطة المحكمة في إقامة الدعوى على غير مَنْ قدموا للمحاكمة أمامها	١٣٣
الفصل الرابع:- تاريخ وصور الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٣٦
المبحث الأول:- تاريخ الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٣٧
المبحث الثاني:- صور الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٤٥
المطلب الأول:- حالات الإحالة الجوازية للمحاكمة التأديبية	١٤٧
الحالة الأولى:- حالة وجود مبرر للإحالة إلى المحاكمة التأديبية	١٤٧
الحالة الثانية:- حالة الجزاء الذى يزيد عما تملكه الجهة الإدارية	١٤٧
المطلب الثاني:- حالات الإحالة الوجوبية للمحاكمة التأديبية	١٤٩
الحالة الأولى:- حالة التتبع	١٤٩
الحالة الثانية:- حالة إذا ما طلبت الجهة الإدارية أو طلب الجهاز المركزي للمحاسبات من النيابة الإدارية إقامة الدعوى التأديبية	١٥١
الباب الثاني *آثار الإحالة إلى المحاكمة التاديبية*	١٥٥

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
الفصل الأول:- الآثار المتعلقة بالخصومة التأديبية	١٥٧
المبحث الأول:- انعقاد الخصومة التأديبية	١٥٨
المطلب الأول:- ماهية الخصومة وموضوعها	١٦٠
الفرع الأول:- ماهية الخصومة	١٦٠
أولاً:- ماهية الخصومة لغة	١٦٠
ثانياً:- ماهية الخصومة اصطلاحاً	١٦٠
أ-تعريف الخصومة في الفقه الفرنسي	١٦٠
ب-تعريف الخصومة في الفقه المصري	١٦١
الفرع الثاني:- موضوع الخصومة	١٦٤
الغصن الأول:- ماهية الجريمة التأديبية	١٦٤
أولاً:- تعريف الجريمة لغة	١٦٤
ثانياً:- تعريف الجريمة عند فقهاء القانون الإداري	١٦٤
ثالثاً:- التعريف القضائي للجريمة التأديبية	١٦٦
الغصن الثاني:- أركان الجريمة التأديبية	١٦٧
الركن الأول:- الركن المادي	١٦٧
الركن الثاني:- الركن المعنوي	١٦٨
الركن الثالث:- الركن الشرعي	١٦٩
الغصن الثالث:- الفرق بين الجريمة التأديبية والجريمة الجنائية وأوجه الشبه بينهما	١٧٠
المطلب الثاني:- أطراف الخصومة	١٧٢
الفرع الأول:- المدعي في الدعوى التأديبية	١٧٢
الفرع الثاني:- المدعى عليه في الدعوى التأديبية	١٧٤
المبحث الثاني:-إعلان المتهم	١٧٧
المطلب الأول:- ماهية الإعلان والهدف منه والجهة التي تتولاه	١٧٩
أولاً:- ماهية الإعلان	١٧٩

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
ثانياً:- الهدف من الإعلان	١٧٩
ثالثاً:- الجهة التي تتولى الإعلان	١٨٠
المطلب الثاني:- الشكل القانوني للإعلان وقواعده	١٨١
الفرع الأول:- الشكل القانوني للإعلان	١٨١
الفرع الثاني:- قواعد الإعلان	١٨٢
الغصن الأول:- الإعلان للشخص نفسه	١٨٢
الغصن الثاني:- الإعلان لغير شخص المعلن إليه	١٨٣
أولاً:- الإعلان في موطنه الخاص	١٨٣
ثانياً:- الإعلان لجهة الإدارة	١٨٣
ثالثاً:- الإعلان في مواجهة النيابة العامة	١٨٣
الغصن الثالث:- حالات خاصة في الإعلان	١٨٦
أولاً:- إعلان أفراد القوات المسلحة	١٨٦
ثانياً:- إعلان البحارة	١٨٦
ثالثاً:- إعلان المساجين	١٨٦
المطلب الثالث:- الأثر المترتب على عدم الإعلان ومبطلاته	١٨٧
الفرع الأول:- الأثر المترتب على عدم الإعلان	١٨٧
الفرع الثاني:- مبطلات الإعلان	١٨٨
الغصن الأول:- عدم الإعلان بتاريخ الجلسة	١٨٨
الغصن الثاني:- عدم الإعلان بقرار الإحالة	١٨٩
الغصن الثالث:- الإعلان على عنوان مُجَهَّل	١٨٩
المبحث الثالث:- دخول الدعوى في حوزة المحكمة التأديبية	١٩١
المبحث الرابع:- قصر إقامة الدعوى التأديبية ومباشرتها والطعن في الأحكام الصادرة فيها على النيابة الإدارية نيابة عن الجهة الإدارية	١٩٧
الفصل الثاني:- الآثار المتعلقة بجهة الإدارة والمتهم	٢٠٤
المبحث الأول:- عدم جواز تصرف الجهة الإدارية في الدعوى	٢٠٥

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
المطلب الأول:- عدم جواز التنازل عن طلب الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٢٠٦
المطلب الثاني:- عدم جواز عقاب المتهم المحال إلى المحاكمة التأديبية	٢٠٨
المبحث الثاني:- آثار قرار الإحالة إلى المحاكمة التأديبية على المتهم المحال	٢١١
المطلب الأول:- عدم جواز ترقية المحال إلى المحاكمة التأديبية	٢١٢
المطلب الثاني:- عدم جواز قبول استقالة المحال إلى المحاكمة التأديبية	٢٢١
المطلب الثالث:- الآثار النفسية والاجتماعية التي تترتب على قرار الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٢٢٨
المطلب الرابع:- الآثار المادية التي تترتب على الإحالة إلى المحاكمة التأديبية	٢٣٠
أولاً:- وقف صرف نصف الراتب لتقديم المحال موقوفاً	٢٣٠
ثانياً:- عدم زيادة المرتب لوقف الترقية	٢٣١
ثالثاً:- حرمان العامل المحال إلى المحاكمة التأديبية	٢٣١
الباب الثالث *الحكم في الدعوى التأديبية*	٢٣٤
الفصل الأول:- ماهية الحكم وطبيعة ما يصدر من المحكمة التأديبية	٢٣٦
المبحث الأول:- ماهية الحكم وتقسيماته	٢٣٧
المطلب الأول:- ماهية الحكم	٢٣٨
الفرع الأول:- ماهية الحكم لغة	٢٣٨
الفرع الثاني:- ماهية الحكم اصطلاحاً	٢٣٩
الغصن الأول:- معنى الحكم في الفقه والقانون المقارن	٢٣٩
١- معنى الحكم في الفقه والقانون الفرنسي	٢٣٩
٢- معنى الحكم في الفقه والقانون المصري	٢٤٠
الغصن الثاني:- الرأي الراجح حول فكرة الحكم	٢٤٢
المطلب الثاني:- تقسيمات الأحكام	٢٤٥

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
الفرع الأول:- الأحكام من حيث محل الحكم(الأحكام الصادرة في الموضوع والأحكام في غير الموضوع)	٢٤٥
الفرع الثاني:- الأحكام من حيث جدية المنازعة أو صوريتها(الأحكام الحقيقية والأحكام الصورية)	٢٤٦
الفرع الثالث:- الأحكام من حيث حضور الخصوم أو غيابهم (الأحكام الحضورية والأحكام الغيابية)	٢٤٧
الفرع الرابع:- الأحكام من حيث مدى حرية المحكمة في الرجوع في مسألة فصلت فيها (الأحكام القطعية والأحكام الوقتية)	٢٤٨
الفرع الخامس:- الأحكام من حيث قابليتها للطعن أمام محكمة أعلى درجة (الأحكام الابتدائية والنهائية والباتة)	٢٤٩
الفرع السادس:الأحكام من حيث قوتها (الأحكام الحائزة وغير الحائزة لقوة الأمر المقضي)	٢٥٢
المبحث الثاني:- طبيعة ما يصدر من المحكمة التأديبية	٢٥٤
الفصل الثاني:- **البيانات الواجب توافرها في الحكم وقواعد إصداره**	٢٥٧
المبحث الأول:- البيانات الواجب توافرها في الحكم	٢٥٨
المطلب الأول:- البيانات الشكلية للحكم	٢٥٩
الفرع الأول:- صدور الحكم باسم الشعب	٢٥٩
الفرع الثاني:- بيان المحكمة التي أصدرت الحكم	٢٦٠
الفرع الثالث:- تاريخ إصدار الحكم	٢٦١
الفرع الرابع:- نوع المادة التي صدر فيها الحكم	٢٦١
الفرع الخامس:- بيان أسماء القضاة الذين اشتركوا في إصداره	٢٦٢
الفرع السادس:- ذكر بيانات طرفي الدعوى	٢٦٣
الفرع السابع:- النطق بالحكم في جلسة علنية	٢٦٥

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
الفرع الثامن:- التوقيع على الحكم	٢٦٧
المطلب الثاني:- البيانات الموضوعية للحكم	٢٦٩
الفرع الأول:- عرض مجمل لوقائع الدعوى (ملخص الموضوع الذي فصل فيه)	٢٧٠
الفرع الثاني:- تسبيب الأحكام (أسباب الحكم)	٢٧١
أولاً:- تعريف التسبيب	٢٧١
ثانياً:- أهمية التسبيب	٢٧٢
ثالثاً:- عناصر التسبيب	٢٧٥
رابعاً:- الشروط الواجب توافرها في أسباب الحكم	٢٧٧
خامساً:- صور التسبيب	٢٧٨
سادساً:- الأثر المترتب على مخالفة التسبيب	٢٧٨
١- انعدام الأسباب الواقعية	٢٧٨
٢- القصور في التسبيب	٢٧٩
٣- الفساد في الاستدلال	٢٨٠
الفرع الثالث:- منطوق الحكم	٢٨٠
المبحث الثاني:- قواعد إصدار الأحكام وإجراءات إصدارها	٢٨٤
المطلب الأول:- مقومات الحكم القضائي (شروط صحته)	٢٨٥
الفرع الأول:- أن يكون الحكم صادراً من قاض له ولاية القضاء	٢٨٦
الفرع الثاني:- يجب أن يكون العمل صادراً من قاض تتوافر فيه القدرة على التمييز	٢٨٧
الفرع الثالث:- أن تكون خصومة منظورة	٢٨٧
الفرع الرابع:- أن يصدر الحكم في الشكل المقرر له	٢٨٨
الفرع الخامس:- مدى احترام الحكم لضوابط الجزاء التأديبي	٢٨٩
المطلب الثاني:- إجراءات إصدار الحكم القضائي	٢٩٢
الفرع الأول:- قفل باب المرافعة	٢٩٢

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
أولاً:- المقصود بقفل باب المرافعة	٢٩٢
ثانياً:- الآثار التي تترتب على قفل باب المرافعة	٢٩٣
الفرع الثاني:- المداولة	٢٩٤
الفرع الثالث:- النطق بالحكم	٢٩٧
الفرع الرابع:- إيداع مسودة الحكم	٢٩٩
الفرع الخامس:- كتابة الحكم	٣٠١
الفصل الثالث :آثار الأحكام والاستثناءات الواردة على مبدأ استنفاد الولاية	٣٠٢
المبحث الأول:- تصحيح الأحكام	٣٠٣
المطلب الأول:- شروط التصحيح	٣٠٤
المطلب الثاني:- إجراءات التصحيح والمحكمة المختصة وسلطتها في التصحيح	٣٠٦
أولاً:- إجراءات التصحيح	٣٠٦
ثانياً:- المحكمة المختصة وسلطتها في التصحيح	٣٠٦
المطلب الثالث:- الطعن في قرار التصحيح	٣٠٨
المبحث الثاني:- تفسير الأحكام	٣١٠
أولاً:- شروط التفسير	٣١٠
ثانياً:- إجراءات تقديم طلب التفسير	٣١٢
ثالثاً:- المحكمة المختصة بطلب التفسير وسلطتها تجاه طلب التفسير	٣١٣
رابعاً:- الطعن في الحكم الصادر في طلب التفسير	٣١٣
المبحث الثالث:- إعادة الدعوى إلى المحكمة التي أصدرت الحكم بعد إلغائه من محكمة الطعن	٣١٥
المبحث الرابع:- الطعن بالتماس إعادة النظر	٣١٦
المطلب الأول:- ماهية الالتماس	٣١٧
المطلب الثاني:- حالات الالتماس	٣١٨

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
المطلب الثالث:- ميعاد الالتماس	٣٢٢
المطلب الرابع:- المحكمة المختصة بالالتماس وإجراءاته والفصل فيه	٣٢٣
أولاً:- المحكمة المختصة بالالتماس	٣٢٣
ثانياً:- إجراءات الطعن بالالتماس	٣٢٣
ثالثاً:- الفصل في الطعن بالالتماس	٣٢٣
المرحلة الأولى:- النظر في قبول الالتماس	٣٢٣
المرحلة الثانية:- الفصل في موضوع الالتماس	٣٢٣
المبحث الخامس:- دعوى البطلان	٣٢٥
المطلب الأول:- الأحكام التي يجوز الطعن فيها بدعوى البطلان الأصلية والحالات التي تجيز الطعن بدعوى البطلان الأصلية	٣٢٦
أولاً:- الأحكام التي يجوز الطعن فيها بدعوى البطلان الأصلية	٣٢٦
ثانياً:- الحالات التي تجيز الطعن بدعوى البطلان الأصلية	٣٢٦
المطلب الثاني:- شروط قبول دعوى البطلان الأصلية	٣٢٨
المطلب الثالث:- إجراءات دعوى البطلان الأصلية والمحكمة المختصة بنظرها وميعادها	٣٣١
أولاً:- إجراءات دعوى البطلان الأصلية	٣٣٠
ثانياً:- المحكمة المختصة بنظر دعوى البطلان الأصلية	٣٣٠
ثالثاً:- ميعاد دعوى البطلان الأصلية	٣٣١
المطلب الرابع:- أسباب انقضاء دعوى البطلان الأصلية	٣٣٢
الفرع الأول:- انقضاء دعوى البطلان بالتقادم	٣٣٢
الفرع الثاني:- قبول الحكم	٣٣٢
الغصن الأول:- شروط صحة قبول الحكم	٣٣٢
أولاً:- حدوث القبول ممَّنْ يملكه	٣٣٣
ثانياً:- توافر إرادة قبول الحكم	٣٣٣
أ- ضرورة وجود إرادة قبول الحكم	٣٣٣

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
ب- طبيعة العمل الذي يتم به القبول	٣٣٦
ثالثاً:- حدوث القبول في مادة يجوز فيها ذلك	٣٣٦
الغصن الثاني:- صور قبول الحكم	٣٣٧
أولاً:- صور قبول الحكم مِنْ حيث الشكل الذي يتخذه القبول	٣٣٧
أ- القبول الصريح والقبول الضمني	٣٣٧
ب - القبول المنجز والقبول المعلق على شرط	٣٤١
ثانياً:- صور قبول الحكم مِنْ حيث الوقت الذي يحدث فيه القبول	٣٤٢
الباب الرابع	٣٤٤
مدى دستورية مجالس التأديب	
الفصل الأول:- نشأة وتطور مجالس التأديب وطبيعتها القانونية	٣٤٦
المبحث الأول:- نشأة وتطور مجالس التأديب.	٣٤٨
المطلب الأول:- مجالس التأديب في مصر	٣٤٩
الفرع الأول:- مجالس التأديب قبل إنشاء المحاكم التأديبية	٣٤٩
الفرع الثاني:- مجالس التأديب بعد إنشاء المحاكم التأديبية	٣٥٢
المطلب الثاني:- مجالس التأديب في فرنسا	٣٥٤
الفرع الأول:- تشكيل واختصاص مجالس التأديب في فرنسا	٣٥٤
الفرع الثاني:- الطبيعة القانونية لمجالس التأديب في فرنسا	٣٥٥
المبحث الثاني:- معايير التمييز بين العمل القضائي والعمل الإداري	٣٥٧
المطلب الأول:- معايير تمييز العمل القضائي عن العمل الإداري	٣٥٨
الفرع الأول:- الاتجاه الشكلي	٣٥٩
الغصن الأول:- المعيار العضوي	٣٥٩
الغصن الثاني:- معيار الأسلوب القضائي	٣٦٣
الغصن الثالث:- معيار الأثر القانوني (أي قوة الحقيقة القانونية)	٣٦٤

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
الفرع الثاني:- الاتجاه الموضوعي المادي	٣٦٦
الغصن الأول:- مكونات العمل القضائي	٣٦٦
الغصن الثاني:- معيار غاية العمل القضائي	٣٧٠
الفرع الثالث:- الاتجاه المختلط (المزدوج)	٣٧٦
المطلب الثاني:- فوائد التمييز بين العمل القضائي والعمل الإداري	٣٧٩
المبحث الثالث:- اختصاصات مجالس التأديب وبيان طبيعة ما يصدر عنها	٣٨١
المطلب الأول:- اختصاصات مجالس التأديب	٣٨٢
الفرع الأول:- الاختصاص العقابي لمجالس التأديب	٣٨٢
أولاً:- الاختصاص العقابي لمجلس تأديب أعضاء هيئة التدريس الجامعات	٣٨٢
ثانياً:- الاختصاص العقابي لمجلسي تأديب أعضاء هيئة الرقابة الإدارية	٣٨٢
الفرع الثاني:- الاختصاص الولائي لمجالس التأديب	٣٨٣
أولاً :- الاختصاص الولائي لمجلس تأديب أعضاء هيئة التدريس	٣٨٣
ثانياً:- الاختصاص الولائي لمجلس تأديب أعضاء الرقابة الإدارية	٣٨٦
المطلب الثاني :- طبيعة ما يصدر عن مجالس التأديب	٣٨٧
الفرع الأول:- الاتجاهات الفقهية بشأن طبيعة ما يصدر من مجالس التأديب	٣٨٧
الفرع الثاني:- الاتجاهات القضائية بشأن طبيعة ما يصدر من المحاكم التأديبية أو مجالس التأديب	٣٨٩
الفصل الثاني :- مدى دستورية مجالس التأديب	٣٩٤
المبحث الأول:- مفهوم الشرعية الدستورية لوجود مجالس التأديب .	٣٩٥
المطلب الأول:- الضابط الشكلي (نص الدستور)	٣٩٨
المطلب الثاني:- الضابط الموضوعي	٤٠١
المبحث الثاني:- مدى إخلال مجالس التأديب بحق التقاضي	٤٠٥
المطلب الأول:- ماهية حق التقاضي وقيمته القانونية والعملية	٤٠٦

تابع الفهرس

الموضوع	الصفحة
الفرع الأول:- ماهية حق التقاضي .	٤٠٦
الغصن الأول:- التحديد القضائي لحق التقاضي " القاضي الطبيعي "	٤٠٦
الغصن الثاني:- موقف الفقه من تحديد مفهوم حق التقاضي	٤٠٩
الغصن الثالث:- مدى ارتباط حق التقاضي ببعض الحقوق الدستورية	٤١٢
الفرع الثاني:- الأهمية القانونية والعملية لحق التقاضي .	٤١٦
المطلب الثاني:- نطاق حق التقاضي	٤١٨
الفرع الأول:- مبدأ استقلال السلطة القضائية	٤١٨
الفرع الثاني:- نسبية حق التقاضي	٤١٩
المطلب الثالث:- مدى كفالة حق التقاضي أمام مجالس التأديب	٤٢١
الفرع الأول:- استقلال مجالس التأديب	٤٢١
الفرع الثاني:- حق المحال في محاكمة عادلة	٤٢٨
المبحث الثالث :- موقف القضاء الدستوري من مجالس التأديب	٤٦٦
المطلب الأول:- موقف الفقه من إنشاء المحاكم الخاصة	٤٦٧
المطلب الثاني:- شرعية مجالس التأديب في الدساتير المصرية المتعاقبة	٤٧٢
المطلب الثالث:- موقف القضاء الدستوري من مجالس التأديب	٤٨٥
خاتمة	٤٨٨
التوصيات	٤٩٤
مراجع البحث	٤٩٧
الملخص	٥٣٣
الفهرس	٥٣٤
الملخص باللغة الانجليزية	I